

**قرار رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٣
بتحويل صفة مأموري الضبط القضائي**

النائب العام،

بعد الاطلاع على قانون الاجراءات الصادر بالقانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٤، وتعديلاته وبخاصة المادة (٢٧) منه، وعلى المرسوم رقم (١) لسنة ٢٠١٢م، بشأن تنظيم ومراقبة وضع الاعلانات، وعلى القانون رقم (٣٦) ٢٠٠٩م، بتعيين اختصاصات الوزارات، وبناءً على اقتراح وزير البلدية والتخطيط العمراني،

قرر الآتي:-

المادة (١)

يكون للسادة التالية أسماؤهم، صفة مأموري الضبط القضائي، في ضبط واثبات الجرائم التي تقع بالمخالفة لإحكام القانون المشار إليه، والقرارات المنفذة لها:

م	الاسم	المسمى الوظيفي	الرقم الشخصي
١.	محمد حسن حمد جفال النعيمي	مدير إدارة الشؤون الفنية	٢٧٩٦٣٤٠٢٧٦٤
٢.	علي ناصر سعيد علي الشبيبه	مراقب نظافة وصحة بيئة رابع	٢٨٦٦٣٤٠٣٥٩٥

٢٨٢٦٣٤٠١٩٤٤	رئيس قسم التطوير ورخص البناء	فيصل عثمان أحمد علوي باوزير	٣.
٢٧٠٧٦٠٠٠٢٥٤	مهندس مدني	رنا خالد خرسه	٤.
٢٧١٦٣٤٠٠٠٩٢	مفتش اسواق أول	صالح محمد عبدالله الدسم الكبيسي	٥.
٢٦٨٦٣٤٠٠٠١٤	مفتش رخص بناء أول	محمد صالح مال الله اسماعيل العلي	٦.
٢٧٨٦٣٤٠٢٠٦١	أخصائي شؤون إدارية	حمد عبدالله محمد عبدالملك	٧.
٢٦٧٦٣٤٠٠٠٥٩٦	مشرف تفتيش رخص تجارية	أحمد عبدالله حويدر المالكي	٨.
٢٧٤٦٣٤٠٠٠٥٠٣	رئيس قسم الرقابة العامة	علي عبدالله خميس المريخي	٩.
٢٦٩٦٣٤٠٠٠٤٨٧	رئيس قسم الرقابة العامة	خليفة حسن مبارك البنعلي	١٠.

المادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

د. علي بن فطيس المري
النائب العام

✻ صدر بتاريخ: ١١ / ٨ / ١٤٣٤هـ.
✻ الموافق: ٢٠ / ٦ / ٢٠١٣م.